

الاولاد الذين زهدوا في الدنيا والذين لم يزهدوا فيها النظر لمقامهم
 عن أنفسهم لا يزهدون وبالنظر لا مهم يزهدون فاعلموا ذلك انما
 الحان وتقوموا فانكم لا تكادون تسمعون هذا الفصل من احد
 في هذا الزمان وقد اشد وفي حق من راي الرجوع من شعائره
 فله زهد في
 الزهد ترك وترك ترك معلوم بان مسك ما في الكف مقبوض
 الارض قبضته وهو الغني فان ترك فهو حال فكيف مقبوض
 لا نعلم الخ بالانجافان لها وقد زهدت فهذا اللفظ نعت
 الزهد سر له في العلم من زكاة وتزكاة عند اهل الجمع مقبوض
 اي لانه ما نزل خلق باسبه تعالى وهو تعالى لم يزهد في الكون لانه المد
 له ولوانه ترك لا يصح في لجة فقال للزاهد فمن تخلقت في ترك
 الترك للدنيا بنفسك التي تدخل وتخرج جوفك من الدنيا فان تركه
 غوت واسه تعالى علم **وساوي** اذا كان الظل لا يصح انفكاكه
 عن الشاخص والشاخص هو القابضه واذا قام الشاخص به فهو
 بالجار ان شاو حده وان شا اعدمه **فاجتنبهم** نعم تبصرة وذكرى
 لا في الابواب والكرمين ذلك لا يقال وقد اشار الى ذلك حديث
 ما تقرب المتقربون الى مثل ما فرضت عليهم ولا يزال عندهم تقرب
 الى التوافل حتى اجتبه الحديث فان التوافل كالظل النائم من جبر
 الفرائض كما اشدوا
 الفرض كالجرامان قابلهما بالنور والنقل المزد كظلمها
 وبدوا بصورتها وليس فرضه فتعود فرضا في الحساب كظلمها
 كجبال الحدت به فيمن فضلها شرعا ومنزوعها من اصلها
 فاذا التت بهن فاعلم انه من ذخر الاله لكم نتيجة فعلها

باطلاق ص
 زهد في
 ترك ترك

مح آداب
 افترضه

فكون

فكون سرقواك ربك اعترف من ظلمها حتى تقور بوب لها
 واتشد وانضا
 ان الفرائض كالركاب والسائق مثل الطريق لها انما تها
 فاذا قطعت الدرب كنت في بيضة فتكون الحق في ما تها
 عكس التوافل فاغبرها والتز من طريق الفضل واسع في انبها
 والمال يثق بضموعه العباره فاعلموا بها الطريق الاخوان على حال
 موا خلو بكر من الدمش تقموا الامور على وجهها واسه نزل هذا
وصاوي عن العبد اذا كان شهيدا انعاله كلها خلفا لله تعالى في يوم
فاجتنبهم لا تخف عليكم ايها الحان ان التوبة هي الرجوع الى حضرة الله تعالى
 وشهود ان الامور كلها منه وما عصى انسان قط الا في حال مجابهة له
 مجال ان نفع من عبد حقيقته مخالفة على الكشف والشهود وانما
 نفع منه صورة الخرافة في بعض الاوقات لا حقيقته وكل من قال
 لنا انما عصمت على الكشف والشهود قلنا له هذا غلط بل الرجوع
 ذلك منه كان شهيدا الحق تعالى غير راض عنه في ذلك الفعل فعل
 انه لا يصح حال معصية شهود لا فعل كلها من الله تعالى لانه لو شهد
 هذا المشهد له يصح ان خالف فاذن صح وقوع التوبة من اهل
 مقام الشهود ولا يتم الا بدلهما ان يدبروا عن حضرة الشهود
 ومن ادبر عنها صح في حقه الرجوع ومن هنا قلنا بحصمة الانبا
 من الذنوب الحقيقية التي هي اسم على سمي لان شهودهم دانه
 لا ابا رية تماما لو ادرك ايها الحان وتصفوا للخلافه فانه
 تلبس فقد كان بعض الشايطين يقول اصبح في حق اهل
 الشهود توبة وكل من ترك التوبة علنا انه من اهل الشهود
 وهو قول ساقط فاما كما اشدوا في وجوب التوبة مطلقا

تهي عند القوم الرجوع ص

شهد